[275] وروى سلمة بن كهيل عن أبيه عن حية بن جوين قال: أسلم علي وكان له ذؤابة يختلف إلى الكتاب. على أنا لو سلمنا لخصومنا ما ادعوه من أنه - عليه السلام - كان له عند المبعث سبع سنين، لم يدل ذلك على صحة ما ذهبوا إليه من أن إيمانه كان على وجه التلقين دون المعرفة واليقين وذلك أن صغر السن لا ينافي كمال العقل، وليس دليل وجوب التكليف بلوغ الحلم فيراعى ذلك، هذا باتفاق أهل النظر والعقول وإنما يراعى بلوغ الحلم في الاحكام الشرعية دون العقلية. وقد قال الله سبحانه في قصة يحيى - عليه السلام -: * (وآتيناه الحكم صبيا) * (1) وقال في قصة عيسى - عليه السلام -: * (فاشارت إليه قالو كيف نكلم من كان في المهد صبيا قال إني عبد الله اتاني الكتاب وجعلني نبيا * وجعلني مباركا أين ما كنت وأوصاني بالصلوة والزكوة ما دمت حيا) * (2) فلم ينف صغر هذين النبيين - عليهما السلام - كمال عقلهما والحكمة التي اتاهما الله تعالى، ولو كانت العقول تحيل ذلك لاحالته في كل أحد وعلى كل حال. وقد أجمع أهل التفسير إلا من شذ منهم في قوله تعالى: * (وشهد شاهد من أهلها إن كان قميصه قد من قبل فصدقت وهو من الكاذبين * وإن كان قميصه قد من دبر فكذبت وهو من الصادقين) * (3) أنه كان طفلا صغيرا في المهد أنطقه الله تعالى حتى برأ يوسف - عليه السلام - من الفحشاء وأزال عنه التهمة. والناصبة إذا سمعت هذا الاحتجاج قالت: إن هذا الذي ذكرتموه فيمن

(1) - مريم / 12. (2) - مريم / 29 - 31. (3) - يوسف / 26 - 27 (*).